

تفسير البغوي

وَحَرَامٌ عَلَىٰ قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا أَنَّهُمْ لَا يَرْجِعُونَ

(وحرام على قرية) قرأ حمزة والكسائي وأبو بكر : " وحرم " بكسر الحاء بلا ألف وقرأ

الباقون بالألف " حرام " وهما لغتان مثل حل وحلال قال ابن عباس : معنى الآية وحرام

على قرية أي أهل قرية ، (أهلكناها) أن يرجعوا بعد الهلاك فعلى هذا تكون " لا " صلة

وقال آخرون الحرام بمعنى الواجب فعلى هذا تكون " لا " ثابتا معناه واجبا على أهل قرية

أهلكناها (أنهم لا يرجعون) إلى الدنيا وقال الزجاج : معناه وحرام على أهل قرية

أهلكناها أي حكمنا بهلاكهم أن تتقبل أعمالهم لأنهم لا يرجعون أي لا يتوبون والدليل

على هذا المعنى أنه قال في الآية التي قبلها (فمن يعمل من الصالحات وهو مؤمن فلا

كفران لسعيه) أي يتقبل عمله ثم ذكر هذه الآية عقيبها وبين أن الكافر لا يتقبل عمله